

فقه العبادات الدرس الرابع) صفة الوضوء (د . عبد الله بن منصور

الغفيلي 1

عبدالله الغفيلي

جميع المكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتفقها في دينهم. كل واحد من الرجال النساء عليه يتفقه في دينه. عليه ان يتعلم ما لا يسعه جهل هذا واجب لانك مخلوق لعبادة الله. ولا طريق الى العبادة ولا سبيل اليها الا بالله. ثم بالتعلم والتتفقه في الدين - 00:00:00
الواجب على المكلف بالجميع ان يتفقها في الدين وان يتعلموا ما لا يسعهم جهل. كيف يصلون؟ كيف يصومون؟ كيف يذكرون؟ كيف يحجون؟ كيف يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر. كيف يعلمون اولادهم؟ كيف يتعاونون مع اهليهم؟ كيف يدعون ما حرم الله عليهم؟
يتعلمون - 00:00:25

الحمد لله وسلاما على رسول الله محمد ابن عبد الله عليه وعلى الله وصحبه ومن والاه اما بعد اهلا وسهلا بكم في هذا البرنامج الذي تعقدة الاكاديمية الاسلامية المفتوحة - 00:00:44

وتبيه قناة المجد العلمية والذي يتضمن علوما متنوعة منها الفقه ونخص بذلك ما يتصل بكتاب الطهارة والصلاحة في هذه الدروس التي تتعقد كل سبت واحد بعد صلاة العشاء وها نحن اليوم في الدرس الرابع - 00:01:03
كنا قد وقفنا على صفة الوضوء ولا شك ان هذا الموضوع من المواضيع المهم من المواضيع العظيمة لا سيما الطهارة هي شرط الصلاة التي لا تصح الا بها والصلاحة ركن الدين وعموده العظيم - 00:01:28

وكم يحز في النفس ان تجد بعض الناس ممن يهون من شأن تعلم احكام الطهارة والصلاحة ويقول قد شبعنا من هذه الاحكام وقد تكررت علينا اه ابدلوا لنا باحكاما اخرى احكام تتعلق باحكام تتعلق - 00:01:52
بالنوازل وقضايا العلاقات ونحو ذلك واقول ان الدين اجزاء لا ينفصل بعضها عن بعض وانه لا ينفع المرء شيئا اذا تعلم اه احكاما شتى في علوم متنوعة كانت اجتماعية او سياسية او اقتصادية او غير ذلك وكان لا يحسن صلاته وكان يقع في مخالفات في طهارته - 00:02:12

ولذلك لا ينبغي ابدا ان نهون من شأن علم شرعى آآ كهذا العلم واؤكد على نفسي وعلى اخوانى واخواتي بان يقبلوا على تعلم آآ كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:45

عليه وسلم والا يهونوا شيئا منها ولا من احكامها. واصح بذلك ما يتعلق باركان الاسلام. ومبانيه العظام. ومن ذلك ما يتصل بالصلاحة وبشرطها الطهارة التي نحن بصددها. واني اسأل الله جل وعلا ان يبارك في هذا الدرس وان يجعله حجة لنا - 00:03:05
 علينا وان يوفقنا جميعا للعلم النافع والعمل الصالح. وان اه يتقبل منا اعمالنا. ومن ذلك فانها اول ما يحاسب عنه العبد يوم القيمة فان صلحت صلح سائر عمله وان فسدت فسد سائر عمله وهي العهد الذي كما قال - 00:03:27

النبي صلى الله عليه وسلم بيننا وبينهم بين المشركين فمن تركها فقد كفر. نسأل الله جل وعلا ان يعيذنا من ذلك وان يعيننا على اه سلوك خير المسالك. حياكم الله ايها الاخوة في الله. اهلا بكم وسهلا مرة اخرى. يتجدد - 00:03:47

بكم في هذا المقر المبارك مقر الاكاديمية الاسلامية المفتوحة في مدينة الرياض عمرها الله جل وعلا بذكره وشكره اه هذا الموضوع وهو موضوع صفة الصلاة كان قد وقع بعد الكلام عما يتصل اه اه - 00:04:07
الامس ما هو موضوع الامس الذي تحدثنا عنه ما هو موضوع الامس الذي تحدثنا عنه احسنتم ما يتصل بازالة النجاسات ولما كان

الحديث كما ذكرنا يتعلّق النجاسات انتقل الكلام بعدها الى ما يتصل - 00:04:27

الحدث وهو المختص بالماء وذلك تحديداً يختص بالتطهير والوضوء وهذا في حقيقة الامر هو المقصود من الطهارة وهو الاصل في آما يعني يشترط للصلة وهو الوضوء ولذلك يعني آنا نناقش باذن الله تعالى في هذا اليوم آآ الاحكام المتعلقة بكتاب آآ - 00:04:51 اه او بباب الوضوء وبصفته اه علماً بان هذا الباب باب واسع عظيم. واه الكلام يقول لكنني ساختصر باذن الله بحيث ننتهي في هذا الدرس من هذا الباب كله فاقول الاصل في آآ فروع الوضوء واركان - 00:05:20

هو قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هذه اربعة اركان. هذه اربعة اركان وتسمى عند بعض الفقهاء فروع. ويراد آآ - 00:05:40

بالفروض هنا اركان لانها جزء من حقيقة وماهية الوضوء فان الوضوء انما يكون بغسل او مسح ما حقه المسح من هذه الاركان يضاف اليها فرطان او ركنان وهم الترتيب والمواارة فاصبحت اركان وظوء او فروعه كم - 00:06:03 ستة اصبحت اركان الوضوء او فرضه ستة اذا الاصل فيها في هذه الفروض والاركان هو اية الوضوء يا ايها الذين امنوا اذا قمتوا الى الصلاة والدليل على الانحصار هذه الفروض بهذه الآية هو التتبع والاستقراء حيث لم نجد غيرها - 00:06:23

هذه الفروض مما يجب او لا يصح التطهير الا اذا به اه يراد اه يعني اه هذه الفروض او اه يكون اه لكل فرض من هذه الفروض وكل ركن معنى من المعاني الذي باذن الله سنبينه اولاً بعد ان نبين المراد بالوضوء نفسه - 00:06:43

المراد بالوضوء نفسه ان شئت ان تقول انه نيته رفع الحدث او الوضوء للصلة ونحوها اذا نية رفع الحدث آآ للصلة ونحوها هذا من التعريف الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى عرف في كتابه الممتع الوضوء بقوله التعبد لله عز وجل بغسل - 00:07:09

الاعضاء الاربعة على صفة مخصوصة الاعضاء الاربعة التي ذكرناها وهي الوجه واليدان والرأس والقدمان التعبد لله بغسلها على صفة مخصوصة. هذه الصفة كما ذكرنا تختلف من عضو الى اخر فمن الاعضاء من ما لا - 00:07:28

اصلاً وهو الرأس مثلاً ومن الاعضاء ما يكون غسله اه بغسل ايضاً ما يشتمل عليه كالوجه فانك تغسل مع الوجه الانف والفم بالمضمة والاستنشاق كما آآ يتبيّن. ولذلك هنا اشير الى - 00:07:48

قوية وهي اهم ما في الوضوء هو ما اشار اليه اشارت اليه التعريفان وهو كون الوضوء يقوم على نية رفع الحدث والنية هنا يا اخوة وكذلك - 00:08:11

للمتابعين والمتابعتين اقول النية هنا وفي هذا المقام يراد بها القصد. وهي ملزمة للعمل والتلفظ بها بدعة وهي من مواطن الوسوسة عند كثير من اه اه الناس ولا سيما من اخواتنا اه النساء - 00:08:29

ولذلك من المهم جداً ان نتصور ان النية لا تقتضي عملاً. بمعنى اقصد ان النية في ذاتها هي مجرد القصد الذي يلازم العمل ولا ينفك عنه فمتي ابتغينا عزل النية او فصلها عن العمل آآ كانت هذه النية عبئنا على آآ - 00:08:55

ناوي واصبحت يعني اه تشكل هاجساً يتتطور الى ان يكون وسواساً نسأل الله السلامة والعافية ولذلك كما ذكرت كان التلفظ بالنية بدعة عند المحققين من الفقهاء وعند اكثراً اهل العلم - 00:09:18

وايضاً في كمائن الوضوء يعني انت اذا كان الواحد منكم قد توجه اه لاجل ان يصل الى المفسلة فلا يحتاج عندئذ ان يستحضر نية خاصة تجعله يقف برهة من الزمن ويحاول ان يخاطب نفسه - 00:09:37

لانني سأتوظّأً مجرد اه او سماحك للنداء اه او كون الاخت تعزم على ان تصلي ثم تتجه لان تتطهّر فهذا تلقائياً عدواً نية كافية في رفع الحدث وبالتالي وجود الوسواس والشك انه انا لم اقصد لم انوبي التطهّر. انا لم انوبي ان يكون التطهّر لصلة كذا او لکذا. هذا كله -

00:10:00

من الشيطان كله من الشيطان. كما انه ايضاً لا ينبغي للمرء وهو يتوضأً ان يقول انا لم اغسل كذا او انا فعلت كذا. فيما انه قد كاد ان يتوضأً الوضوء الشرعي فالاصل انه غسل وهو يستطيع المشاهدة ليتأكد من كونه قد عم بالغسل العضو نفسه او لم يفعل -

00:10:26

ما اذا فرغ ونشرت اعضاءه ثم جاءه الوسوس فاني احذره واحذر كل مسلم ومسلمة بعد كل عبادة ان يتلتفت الى الشك والوسوس الذي يطرباً بعدها لان هذا انما يكون من الشيطان وهذه الوسوسة نسأل الله السلامة والعافية - [00:10:48](#)

هي من اسباب اه اثقال العبادة على المؤمن والمؤمنة وانصرافهم عنها وربما انحرافهم عن طاعة الله سبحانه وتعالى القول بان التعبد لله جل وعلا وهو تعريف الوضوء بغسل هذه الاعضاء يشير الى معنى عظيم - [00:11:08](#)

وهو ان الوضوء بحد ذاته عبادة الوضوء عبادة ولذلك استحضار هذا المعنى وهو كونه عبادة حتى ان الخطايا كما جاء في الصحيح تخرج من تحت اظفاره هذا الاحتساب وانت تتطرأ - [00:11:29](#)

لا شك انه سيكون له اثر كبير عليك في طهارتكم واحتسابكم للاجر من اه وراء هذه الطهارة انيلاحظ ان بعض الناس يستشقق الطهارة يستشقق الوضوء وتتجدد يقول انا على وضوء - [00:11:46](#)

ونحن نقول الاصل اذا انت لم تذكر ناقضا و كنت على طهارة في الصلاة التي قبل الاصل انك على وضوء ما لم تذكر ناقضا من النواقض فانك متظاهر متظاهر لكن السنة السنة ان تتطرأ لكل صلاة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع - [00:12:01](#)

ولذلك اخذ الشافعي رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم قال هذا امر وهو على استحباب التطهر لكل صلاة لان الله يقول اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وهو آآ - [00:12:21](#)

اشارة الى ان التطهر يكون عند القيام لكل صلاة الا انه لما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم توظأ توضأ للصلوات الخمس كلها وضوء واحد ادل هذا على ان الامر مصروف من الايجاب الى الاستحباب والاصل في الامر - [00:12:41](#)

عند اطلاقه كما هو الراجح عند اهل الاصول انه ماذا انه للوجوب ما لم يصرف ذلك صارف فلما جاء فعل النبي صلى الله عليه وسلم الدال على اه عدم وجوب التطهر لكل صلاة كان - [00:12:59](#)

هذا صارفا من الايجاب الى الاستحباب اذا اذا اردنا ان نشرع الان في الوضوء فنقول اول ما يبدأ في الوضوء بالتسمية بسم الله آآ وذلك عند بداية الوضوء والاصل في حديث ابي سعيد الخدري لا وضوء لمن لم يذكر اسمه - [00:13:16](#)

والله علي. وهذه المسألة مما اختلف فيه اهل العلم بناء على اختلافهم في صحة الحديث ومن اسباب الخلاف ومن اسباب الخلاف التي اشار اليها ايضا الامام ابن تيمية في كتابه ماذ - [00:13:39](#)

رفع الملام احسنت عن الائمة الاعلام من اسباب الخلاف اختلاف العلماء في صحة الحديث لان اه الحديث كما هو ايضا القرآن معلوم انه هو مصدر الاحكام فاذا كان اذا كان الحديث غير ثابت او كانت دلالة الاية غير نصية - [00:13:55](#)

اه محتملة فانه عندئذ يقع الخلاف بين الفقهاء وهذا ما وقع بينهم في هذا الحديث ولذلك من ظعف هذا الحديث فانه لم يقل بالايجاب آآ فيه الا ان الامام احمد رحمه الله تعالى وهذا ايضا - [00:14:18](#)

اما قد يتعجب ضعف هذا الحديث بل قال انه ليس يثبت في هذا الباب شيء. يعني في التسمية عند الوضوء ليس يثبت فيه شيء ذلك فانه رحمه الله تعالى اخذ به لانه لديه قاعدة الامام احمد معروفة في اصول مذهب احمد ان الحديث الضعيف احب

احب اليه من قول الرجال فهو وان كان الحديث ضعيفا يعتضد عليه لا سيما وان هذا الحديث قد حسن عدد من اهل العلم تبني الصلاح وابن حجر والنوي غيرهم وله يعني اصل وربما كان عندهم - [00:14:58](#)

طرقه تبعده تصلحه لاجل ان يحتاج به آآ عندهم ولذلك ابن تيمية وابن القيم من مجموع هذا الحديث يشعر بان له اصل لكن الحق انما ذهب اليه جمهور اهل العلم من الحنفية والمالية - [00:15:18](#)

والشافعية وهو الاستحباب اقرب. استحباب التسمية عند الوضوء. فهذا اقرب لما من ان الاحاديث في ثبوته اه نظر لكن كون هذا الاحاديث قد ورد وقد جاءت احاديث اخرى في استحباب التسلیم - [00:15:37](#)

عند الشروع في الاعمال ولا شك ان مثل هذه العبادة ايضا هي من يعني مما يمكن ان ينزل بل مما يتوجه تنزيل تلك الاحاديث التي جاءت بمشروعية التسمية عند العبادات ولذلك اخذ اهل العلم من مثل هذه - [00:15:57](#)

احاديث العامة التي آآ تفيد مشروعية البسملة عند الابتداء مع هذا الحديث ما يقويه يجعلوه من ما يستحب عند الاعمال وهذا

الحقيقة ما يمكن ان نشير اليه بانه قول آآ - 00:16:17

اه او اختيار الشيختين ابن باز وابن اه عثيمين رحمهما الله تعالى وهم من كبار علماء هذه البلد آآ المباركة آآ ولذلك يعني آآ نبه الى استحباب التسمية عند الشروع - 00:16:37

في الوضوء بعد ذلك يمكن ان ننتقل الى ما يعقب التسمية وهو غسل الكفين ثلاثا اذا اذا قلت باسم الله فانك بعد ذلك تغسل كفيك ثلاث مرات تغسل كفيك والكفان هما آآ باطن اليدين - 00:16:57

ما باطن اليدين آآ هما الكفان وهمما الباطن كما ان آآ لليد ظاهرا ايظا الدليل على غسل الكفين ما جاء في حديث عبد الله ابن زيد ما جاء في حديث عبد الله ابن زيد رضي الله تعالى عنه. وحديث عبد الله ابن زيد وحديث - 00:17:20

حمران آآ مولى عثمان بن عفان يعني حديث عثمان رضي الله تعالى عنه هذان الحديثان هما اصل صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. ولذلك ينبغي الحقيقة ان طالب العلم وطالبة العلم تحفظ هذين الحديثين فهما حديثان - 00:17:40

اه جليلة وكون هذا آآ يعني الامر جاء وهو غسل الكفين في حديث عبد الله بن زيد ولم يأتي في حديث عثمان علام يدل على ما يدل كون غسل الكفين جاء في حديث ابن زيد ولم يأتي في حديث عثمان يعني جاء في بعض صفات وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأتي في بعض الصفات الاخرى - 00:18:00

تعطى الاخ اللاقط يجيب؟ نعم يدل على استحباب غسل الكفين وعدم وجوبهم. احسنت بارك الله فيك. لما توظأ عثمان رضي الله تعالى عنه وقال اه اه عند ما فرغ من وضوئه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بنحو وضوئي هذا ولم يغسل كفيه دل ذلك على ان غسل الكفين من المستحبات اذا لو كان واجبا لما تركه - 00:18:24

رضي الله تعالى عنه وهو يحكي صفة وضوئه عليه الصلاة والسلام. والحكمة والله اعلم من غسل الكفين كونهما الة الوضوء كونهما الة الوضوء في ينبغي ان يكونا نظيفين وان يبدأ بغسلهما قبل غسل اي شيء اي شيء اخر. هذا ما يتصل - 00:18:53

بغسل الكفين ثم بعد غسل الكفين ننتقل الى المضمضة والاستنشاق. المضمضة والاستنشاق. ويراد بالمضمضة ويراد بالمضمضة ادارة الماء في الفم. بحيث يصل الى خلف الاسطراس اما الاستنشاق فيراد به جذب الماء الى الانف بالنفس - 00:19:13

اذا المظمضة ما هي ادارة الماء في الفم بحيث يصل الى خلف الاسطراس فانت لما تأخذ الماء تتمضمض في ولذلك جاء فمضمض وفي الاستنشاق جاء وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. وهذا يا اخوة يشير الى قضية مهمة جدا وهي انه ما يصنعه بعض الناس الان - 00:19:36

من انه يأخذ الماء ثم يغسل شفتينه واذا تكلف وفقه الله ادخله الى فمه ثم اخرجه من غير ان يديره لان المضمضة في اللغة هي تعني الادارة. وهكذا هي في الاصطلاح فيما نقل عنه آآ في صفتة عليه الصلاة والسلام. فان - 00:19:58

هذا اذا لم يقم بالمضمضة المشروعة. اذا المظمضة المشروعة لا بد فيها من ادارة الماء. تحريكه في اه الفم بحيث يحصل المقصود منها فليس المقصود من المضمضة مجردبقاء الماء في الفم وانما المقصود تنظيف الفم - 00:20:18

ومثله الاستنشاق. انا لاحظت ان كثير من الناس عندما يستنشق يأخذ الماء ثم يغسل انفه من من الخارج. يغسل انفه من الخارج ربما تدخل قطرات على استحياء الى داخل انفه - 00:20:37

لكن حقيقة الاستنشاق تقوم على ماذا؟ على انه يأخذ الماء بيده ثم يجلبه بنفسه حتى يدخل في داخل ينظف هذا الانف مما قد يكون علق به من اوساخ. اذا لا بد من ان يتممضض فيدخل - 00:20:51

الماء الى فمه ويديره في فمه بحيث يغسله ثم يستنشق ان يجذبه الى لانه الاستنشاق لا يمكن ان يتصور حقيقة بادخال الماء الى الانف الا باستخدام النفس بخلاف الفم فهو عبارة عن فتحة بمجرد فتح الفم يمكن عنده ان يدخل من غير جذب - 00:21:12

اذا هذه القضية مهمة وهي قضية يعني ان ان يكون المظمضة والاستنشاق مظمضة حقيقة شرعية اه المذهب عند الحنابلة اعتبار المظمضة والاستنشاق من اه اه ايظا واجبات الوضوء - 00:21:32

وذلك لانها تدخل في حد المواجهة. والله قال فاغسلوا وجوهكم. والدم والانف مما تحصل به المواجهة. ولذلك يقال ان كل ما تحصل

به المواجهة من منحنى الرأس من هنا من منحنى الرأس - 00:21:52

لأنه منحنى الرأس لا تحصل به المواجهة وهو منبت الشعر تقريراً إلى أن تنتهي اللحية مهما طالت هذا كله داخل في الوجه فيجب عندئذ يجب عندئذ غسله. إذا لا بد أن يمظمه ولا بد أن اه يستنشق اما - 00:22:10

فهو سنة وإن كان لا شك أن طهارة الأنف لا تتم إلا بالاستئثار بعد الاستنشاق حتى يزول ما بالمرء من أذى إذا اه انتهينا من من هذا ننتقل إلى اه اه ما يمكن ان اه يتصل طبعاً هذه الصورة - 00:22:28

اه ربما تبين لك اه الاستنشاق كيف يكون ثم الاستئثار استنشاق ادخال للماء والاستئثار اخراج اخراج له وآآ هنا شرح لحدود الوجه. هو هنا شرح لحدود الوجه. ويكون كما ذكرنا من منابذ شعر الرأس - 00:22:51

لو تركز عليها الصورة نعم من منابت شعر الرأس من آآ الصدغ ونحوه وهو مبدأ الوجه وينتهي هذا من هنا كما ذكرنا وينتهي هذا نهاية الذقن اما من حيث العرض فيبدأ من الأذن والأذن غير داخلة طبعاً وينتهي بالأذن وهي غير داخلة من الأذن إنما تدخل - 00:23:12 من الرأس او مع الرأس ولا تدخلوا في الوجه. آآ بالنسبة لللحية كما ذكرنا اللحية تدخل في المواجهة. فحكمها عند باذن ان تغسل ان تغسل لأنه مما يحصل ان كانت خفيفة فيجب ان يغسلها كلها يعني يتبيّن من ورائها الجن - 00:23:32

فيجب يغسلها حتى يصل إلى الجلد. اما ان كانت كثيفة فيغسل ظاهرها كاملاً. ولا يجب عليه ان أغسل اه اللحية حتى يصل إلى منابتها وانما يخللها كما جاء في حديث لقيط ايضاً والضابط بين الخفيفة والكثيفة - 00:23:52

وتبيّن البشرة فإذا كانت البشرة تتبيّن فإنه عندئذ تكون خفيفة فيجب ان يصل إلى البشرة وإذا كانت البشرة لا تتبيّن كما لو كانت فإنه يكفي ان يغسل ظاهرها كما ذكرنا ويستحب له ان آآ يخلل لفعل النبي صلى الله عليه وسلم التخليل يعني ادخال اصابعه - 00:24:12 في في شعره اما ما يتصل بسائر شعر الوجه كالشارب مثلاً وما يسمى بالعنفة ايضاً مما لا ينبع على اللحية وآآ ما يتصل بنحو ولذلك فإن هذا الأصل ان يغسل ايضاً لأنه داخل في حد المواجهة كما تقدم وبالتالي يجب على المتطرّ - 00:24:32

ان يغسله كله. هذا ما يتصل الوجه وبينما ان المضمضة والاستنشاق من فروض لكونهما مما يدخل في المواجهة. مما يدخل في المواجهة وهو الرابع والله اعلم ننتقل بعد ذلك إلى غسل اليدين إلى المرفقين والغسل - 00:24:55

اه غسل اليدين إلى المرفقين اه يراد به من مبادئ اه اصابع اليد يعني من من بداية الاصابع إلى المرفق. إلى المرفق والأدلة على ذلك قوله تعالى وايديكم إلى المرافق ول فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:20

وهو يفسر النص الوارد والغسل ثلاثة وكله على سبيل الاستحباب يعني الأصل في غسل كل الأعضاء ان يكون ذلك ثلاثة الأرأس فانما يمسح واحدة كما جاء ايضاً عنه عليه ومسح برأسه واحدة - 00:25:46

وبالتالي يقال انه يغسل اعضاءه ثلاثة لكن هذا على سبيل الاستحباب لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم غسل مرة من ما يدل على ان ثلاثة ليس على سبيل الايجاب - 00:26:07

بعد ذلك يمكن ان ننتقل إلى ما يتصل المسألة التالية وهي مسح الرأس هذا كما تلاحظون شرح موقع المرفق ممكّن نركّز الصورة على هذا الشرح نعم هذا هو المرفق ولاحظ ان المرفق هو آآ الذي يصل بين آآ الذراع - 00:26:24

العمود هذا يجب غسله لأنه يدخل في الغسل لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وللعموم آآ أول الاطلاق الوارد في الآية بعد ذلك ننتقل إلى مسح الرأس اولاً الفرق بين المسح والغسل - 00:26:58

ان المسح لا يحتاج إلى اجراء الماء يعني المسح يكفي فيه تبليل اليد فإذا كانت اليد مبللة بالماء غير طبعاً ناشفة او يابسة انه عندئذ يجزي للمرء ان يمسح آآ رأسه آآ به - 00:27:18

الحكمة من جعل فرض الرأس والله اعلم هو المسح التيسير على الناس والصفة صفة مسح الرأس جاءت في حديث عبد الله ابن زيد واضحة جداً بمقتضى رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه شوف كيف الصفة هنا يركّز معـي - 00:27:37

واحد بدأ بمقتضى رأسه من منابت الشعر من الصدر من المنحنى لمن كان اصلع ثم بعد ذلك ذهب باليدين إلى القفا يعني إلى شوف القفا الاشارة وهي بداية العنق من الخلف - 00:27:59

رقم اثنين ثم في ثلاثة لاحظ انه ايش ؟ ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. هذه هي الصفة المنسنة الكاملة في والمالحظة للأسف ان اه يعظ الناس . لا يعمم دأسه - 13:28:00

فضلا عن ان يقوم بمسحه اقبالا وادبارا كما هنا. ولذلك هي ثلاث حالات الحالة الاولى انه ما يصنعه بعض الناس من صفة غير مجزئة غير مجزئة يأتم معها وهو انه يمسح بعض - 00:28:30

رأسه ثم يترك ما تبقى الصفة الثانية صفة مجزئة وهي انه يمسح رأسه من مقدمه من بداية الشعر من هنا حتى يذهب الى القفا الى بداية العنق من امس، ما ينزا مع الشعر لمن كان شعره طويلا رحلا كان او امرأة لماذا - 00:28:47

نحو قولنا في اللحية انه كل ما نزلت اللحية تدخل لانه واقع في المواجهة. سؤالي لكم وللإخوة والأخوات من خلف الشاشة. لماذا لا نقول، بان الشعر يدخل في المصحف ما نزل - 00:29:07

من يملك منكم اجابة؟ هناك قلنا لانه تحصل به المواجهة وهنا ماذا نقول طيب اه خذ اللاقط تفضل لأن لأن الشعر آلا لا يدخل في المواجهة طيب وإذا كان لا يدخل في المواجهة - 00:29:24

يكون مشقة حتى لاجل المشقة هذا جواب. طيب احد عنده جواب اخر؟ تعطى جارك؟ نعم - 00:29:51

الحكم لمسح الرأس ليس لسائل طيب ولماذا لا يدخل نحن نقول الشعر المتصل والمنسوب من الرأس معه؟ كما دخل الشعر الطويل المتصل، اللحمة مع الوحدة هناك دواب لانه هناك قلنا معنى، المواجهة هنا ماذا نقول؟ اى، معنى، لها نقول، الرأس - 00:14:30

الشعر المنسلل ليس من الرأس. جميل. بمعنى ان الرئيس يراد به الترأس وهو اعلى الشيء فما كان من اللحية متصلا ولو كان ناز
تحصرا، به المواجهة مهمها نزا، لكن، ما كان، من الرأس، متصلا نازلا لا يحصل، به الترأس، - 00:30:40.

فيخرج عن مسمى الرأس اساسا ولذلك كان المسح فقط فيما يصل الى مسمى الرأس في مكانة مرتفعا عن باقي الجسد. ما اذا نزل فإنه عندئذ ينبع الكتف ويستوى، مع الظهر والآخره ما لا يكون له عندئذ حكم الرأس، فيحب مسحه. ولذلك اذا نعبد 01:31:00

منه وهذه هي الصورة الثالثة وهي الصورة الكاملة المسنونة الاولى قلنا ان يمسح بعض - 00:31:25

رأسه ولا يتم تعميمه والثانية ان يعممه من غير ان يرجع في يديه وانما يذهب بهما فقط. والثالثة ان يذهب بيديه من اول رأسه من مقدم رأسه الى المكان الذي بدأ منه وهذه اكمل الصفات الواردة عن النب - 00:42:31

صلى الله عليه وسلم. والمسح للرأس لا يكون الا مرة واحدة لما تقدم من انه عليه الصلاة والسلام نقل عنه انه مسح برأسه في واحدة آيا كما في حديث عل . وغيره ولم ينقا فـ اـ . صفة من صفات وضئه انه عليه الصلاة والسلام مسح ، أسهـ اكـثـرـ منـ مرـدـ

00:32:02

كما ذهب اليه آباء بعض المذاهب الفقهية كالحنفية فانه قال لا يجب التعميم - 00:32:22
ومن قال ان الباء للانصاق فانه قال وهو جمهور اهل العلم يجب عندئذ ان يعمم مسح رأسه آباء ملتصقا لهذا آباء المسح يعني ملتصقا
ليديه برأسه. وهذا هو - 00:32:46

وهو الراجح كما اه بينا وهنا اشير الى انه من الرأس كما قلنا من الوجه غسل الفم والانف ومن الرأس ايضا ماذ؟ مسح الاذنين فالاذنان من الرأس وهكذا كان عليه الصلاة والسلام لما مسح برأسه ثم ادخل اصبعيه السباحتين في - 06:33:00

في اذنيه ومسح باباهامي ظاهرا اذني وهذا يعني ان تدخل السباحة وهو تسمية لها باشرف ما يمكن ان تصنع خلافا لما يشتهر عنها بانها السباحة لان المرأة اذا آتاً تساب هو وغيرها - 00:33:32

اشار بها الى آخرين غيره نسأل الله الا يعني يستخدمها الا في تسبيح لا في غيره يدخل آلا السباحة في اه صماخ الاذن يعني في اصله في اصل الاذن ثم بعد ذلك يمسح بالابهام ظاهرا الاذن وهذا - 00:33:49

ما زال يشرع له أن يمسح التجاويف كما يفعل البعض. إنما النبي صلى الله عليه وسلم أدخلها في إه الصناع اذنيه يدخلها في داخل الأذن ثم كانما يسد بها إه عن الصوت تماماً في موضع سداده إه الصوت - [00:34:09](#)

ثم يمسح بالابهام من الظاهر من الخارج أما التجاويف الأخرى فليست داخلة كما يصنع البعض وربما يعني بالغ في مثل هذا وهو غير وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:29](#)

هنا يمكن إه ان إه اشير إلى قضية وهي أن مسح الأذنين من فروض الوضوء لانه داخل كما ذكرنا في الرأس ولأنه لم ينقل في صفة وضوئه عليه الصلاة والسلام انه ترك مسح اذنيه - [00:34:45](#)

وآه هذا اشير إلى قضية وهو انه لا يشرع اخذ ماء جديد للأذنين بل لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ ماء جديداً إه للأذنين وهذا في حقيقة الامر - [00:35:03](#)

يرد هنا ويرد في المضمضة والاستنشاق. فلم يثبت ايضاً عنه عليه الصلاة والسلام انه فصل بين المضمضة والاستنشاق. بل كان يمظمظ اه من كف واحد يفعل ذلك ثلاثاً كما جاء في حديث عبد الله فمضمض واستنشق من كف واحد. بعض الناس تجده يتضمض ثلاث مرات ثم يستنشق ثلاث مرات - [00:35:21](#)

وهذا خطأ وإنما الحقيقة انه يمظمظ ويستنشق من كف واحد ثلاث مرات وهكذا اذا مسح رأسه فلا يأخذ ماء جديداً بل بنفس يعني اليدين وفي نفس الحالة يدخل اصبعيه السباحتين في اذنيه ثم يمسح ظاهر اذنيه هذا هو - [00:35:41](#)

اكمل الوضوء الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم ويكون كما ذكرنا ثلاثاً الا في الرأس مرة واحدة لكن جاء في حديث عند البخاري النبي صلى الله عليه وسلم توظأ - [00:36:01](#)

مرة مرة توظأ مرة مرة. هنا يمكن ان آه اشير إلى آه يعني في قضية وهي اه ما يتصل يعني مسح الرأس او بما ورد من حديث اه المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:15](#)

على ناصيته مسح على ناصيته وان هذا قد استدل به البعض آه على ان المسح انما يكون لبعض آه الرأس والحقيقة ان هذا الحديث اختصره بعض الرواة والا فان في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الناصية وعلى العمامة - [00:36:38](#)

دل على ان المسح لم يكن لبعض الرأس انما كان على كامل الرأس وهو المسح على العمامة حيث اخذت العمامة الباقي حكم الباقي فلم كان بعض الرأس قد كشف فان الانسان يمسحه وهذا يؤكد التعميم. اذ لو كانت القضية للتبغط لاكتفى - [00:36:57](#)

بمسح اما الناصية دون العمامة او العمامة دون الناصية. فلما جمعا في المسح بينهما مع كونهما مختلفين. العمامة لها والرأس لا شك له جنس وحقيقة اخرى. دل هذا على اه اشتراط ووجوب اه التعميم اه وهو اذا دليل - [00:37:17](#)

على اه خلاف من استدل به بل هو دليل عليه اه هنا اشير إلى الحكمة من فرض اه المسح في الرأس دون الغسل وقد ربما قدمنا بها وهي التيسير لانه لو كان بالذات رأس الانسان او شعره كثيراً فان الغسل عندئذ سيشق عليه وربما - [00:37:37](#)

اصابه نوع من الضرر لا سيما عند وجود البرد والهواء ونحو ذلك وهذا من حكمة الله سبحانه وتعالى. ننتقل بعد ذلك الى اخر اخر ما يتصل بالوضوء وهو غسل الرجلين الى الكعبتين ويراد بالکعبان يراد عفوا بالکعبين العظام - [00:38:06](#)

اللذان اه باسفل الساق من جنبي القدمين. لاحظوا الصورة ولعل اه يعني ايضاً المخرج يعطينا ايها نعم آه هنا الكعب كما يشير اليه السهم وهو يقع يعني فاصلاً بين آه - [00:38:26](#)

القدم نفسها وبين الساق ومن اكثر الاخطاء التي يقع فيها الناس اه ما يكون من ترك المنطقة التي هي خلف الكعب وهي خلف قدم ايضاً وهي العقد. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعاقب من النار. لأن وضع المرأة عندئذ لا يتم. بل يجب عليه - [00:38:46](#)

ان يعيده فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً وفي آه قدمه قدر اللمعة من الظفر امره ان يرجع فيحسن وظوءه. وهذا يجب ان ننبه الناس عليه ودليل غسل الرجلين قوله تعالى وارجلكم الى الكعبتين وهذا هو الفرض الرابع من - [00:39:09](#)

الوضوء قلنا الفرض الاول الوجه. الفرض الثاني ماذا؟ اليدين. الفرض الثالث ماذا؟ الرأس. الفرض الرابع الرجلان عند الاطلاق

لا يدخل فيها العقب بدليل ان الطريق يقطعون من المفصل الذي بين العقب وظهر القدم ويبيق العقب فلا يقطع. وعلى هذا يعني
يشار الى - 00:39:29

الى مثل هذا المعنى. وللاظهار اقول انه ما كان من الكعب وآ دونه من القدم كلها والرجلين والاصابع ظاهر القدم يعني عفوا
والقدمين واصابع مظاهر القدم وباطنها كله داخل في ما يجب فيما يجب غسله. هذه يعني المسألة من المسائل المهمة -
وذلك يعني في الغسل آ يشار الى دخول آ القدم كلها ظاهرها وباطنها لان بعض الناس قد لا يعمم قد لا يدخل الماء بين الاصابع
فيجب عليه عندئذ ان يدخله حتى يصل وبعض الناس قد تكون - 00:40:27

اصابعه ملتصقة فليلاحظ مثل هذا المعنى بحيث يتمكن من التعميم ننتقل الى الفرض الخامس بعد ذلك وهو الترتيب الترتيب بين
هذه المفسولات ما دليل الترتيب؟ ولماذا كان الترتيب آ وفرضها وركنا من اركان الوضوء - 00:40:47

بحيث لو ان شخص قدم غسل الرجلين على مسح الرأس او مسح الرأس على غسل اليدين او غسل اليدين على غسل الوجه كان
وضوءه غير صحيحا غير صحيح لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه ولو مرة واحدة انه خالف هذا الترتيب -
وايضا اذا هذا دليل النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه خالف هذا الترتيب فلتلزم بما ورد عنه عليه الصلاة والسلام يؤكده
ان الاية ادخلت الممسوحة بين المفسولات - 00:41:38

في قوله يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا بها رؤوسكم ثم ها ايش قال؟
وارجلكم الى الكعبين وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. نلاحظ ارجلكم - 00:41:51

معطوف منصوب فيكون اذا معطوف على المفسولات انه قال اغسلوا وجوهكم مفعول منصوب ثم قال بعد ذلك ها وارجو لكم اقصد
في الاخر فنصب فكان العطف ايش على المفسولات فكان فرض الرجل الغسل بينما في الرأس قال وامسحوا برؤوسكم - 00:42:15
وهذه قراءة سبعية وهي قراءة حفص. بينما ثم قراءة اخرى سبعية وهي وامسحوا برؤوسكم وارجلكم وهي دالة على ماذا؟ على
مسح الخف كما استدل بها اهل العلم. اذا لما ادخل الممسوحة بين المفسولات دل هذا على ان الترتيب مقصود - 00:42:40
اذ لو كان الترتيب غير مقصود لآخر الممسوحة بعد المفسولات ليكون يعني كل شيء مع جنسه الذي آ هو فيه وهنا يعني اه مسألة
يمكن ان نشير اليها وهي ان البعض ربما مثلا اه يغتسل - 00:43:03

فهل اذا اغتسل يجزئه ان يصلي باغتساله هذا ام لا ولماذا الجواب انه اذا اغتسل غسلا عن جنابة فانه يجزئه عن وضوءه لان الله
يقول وان كنتم ذنبا وهذه الطهارة كبرى فتشمل الصغرى لان الزيادة في المبنى تفید الزيادة في المعنى. لكن اذا كان غسلا مستحبنا
فانه لا - 00:43:26

يجزئه عن وضوءه الا اذا رتبه. يعني وهو يغتسل تمضمض مثلا غسل تمضمض واستنشق وغسل يديه ثم غسل رجليه وهو وهو
يغتسل. فعندئذ يجزئ والا فانه لا يجزئ لماذا؟ لانه فقد شرط او ركن - 00:43:59

او فرض الترتيب لانه فقد شرط او ركن الترتيب. ومثله طبعا من يعني اه يسبح في مسبح ونحو ذلك لا يكفيه ان يخرج من غير ان
يرتب آ ما لم يكن كما ذكرنا غسلا عن واجب. نخت بالموالاة وهي الفرض السادس والمراد بالموالاة - 00:44:19
الا يفصل بفواصل عرفا بين اه الاعضاء المفسولة وهذا لم يرد فيه ظابط يعني لم يرد في قدر هذا الفاصل ظابط وكل ما اتى ولم يحدد
بالشرع كالحرص بالعرف احدى - 00:44:39

العرف هو الذي يضبط هذا ومن ادلة المقالة النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا وفي اه قدر اه يعني وفي قدمه اه ظهر قدمه لمعة
اه مثل الظفر وكان يصلي فامرها ان يعيid الوضوء والصلاه وايضا جاء في رواية ارجع فاحسن وظوءك وهذا ان دل فانما يدل -
00:44:56

على اشتراط المقالة اه وكما ذكرنا القدر ليس يعني ان تنشف الاعضاء او العضو الذي قبل وانما القدر هو عرفا اليسيير اليسيير لان
الاعضاء قد لهواء ونحوه. اما اذا كان في حالته الطبيعية ظبط هذا بالتشافي ونحوه فانه قد يكون الحقيقة حدا - 00:45:16
عقولا متبينا فالقول به عندئذ قول آ وجيه ومن هنا اشير الى انه قد فرغنا مما يتعلق بفروض الوظوء وهي مسألة الحقيقة مهمة

وتمس الحاجة اليها ونحتاج الى ان نعرف الناس بها وان ننبههم عليها لا سيما وبعضهم لا يتواطأ الوضوء - 00:45:41
المشروع بل المشروع في حق الناس ان يسبغوا الوضوء ان يسبغوا الوضوء واسbag الوضوء على المكاره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خير الاعمال الا ادلكم آ على ما يرفع الله به الدرجات ويحيط به الخطايا وذكر عليه الصلاة والسلام اسbag الوضوء -

00:46:01

على او ذكر من ذلك اسbag الوضوء على المكان وحث الخطى الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط كذلكم اه الرباط وهذا الحقيقة يعني اذا كان في المكره وهو في مثلا البرد - 00:46:21

اه او في التعب فكيف يكون في المنشط في الحالة السوية المعتادة؟ لا شك ان الاسbag عندئذ سيكون اه للمرء اولى بان يثلث في غسل وضوئه وان يصل الى مقدار كل عضو بحيث لا يترك شيئا منه وان يخلل ما يحتاج الى تخليل - 00:46:40

اللحية واصابع القدمين ونحوها وان يتعبد لله جل وعلا ويقترب بذلك بحيث لا يستنقذ ويذكر انه يغفر له آ يعني من خطایاه حتى اخر قطر الماء في هذا الحقيقة باب خير عظيم. هنا بعض الاسئلة والتطبيقات المعاصرة منها - 00:47:00

ما يتصل بالاطراف المقطعة آ وقد الحقيقة تألمت مرة لما زرت احد المستشفىات فسألني احد المرضى وكانت اطراف والاربع مقطعات وقال انا كيف آ اتواه يعني ماذا ماذا اصنع؟ فماذا آ يصنع مثل هذا؟ من ليس لديه يدين ولا آ رجالين فظلا عن ان يكون له قدمين هذا - 00:47:20

يكفيه ان يغسل اصل الطرف يكفيه ان يغسل اصل الطرف لانه لا اه يدان ولا قدمان له وهكذا من كانت له اطراف صناعة من كانت له اطراف صناعية فهل يغسلها ام لا؟ ماذا تقولون - 00:47:44

كانت لدى اطراف صناعية ماذا ترون؟ هل يغسلها ام لااقرب نعم انه يغسل تلك الاطراف لانها أصبحت في حكم الحقيقى ولا يكلف نزعها ثم غسل آ اصلها يعني قد يختلف هذا عما يكون ملبوسا فوق العضو كالباروكه مثلا لمن اه يعني احتاجت اه الى ذلك اه -

00:48:02

ولبستها ولا فان الاصل اه عدم مشروعيتها لمن لم يحتاج اليها فانه عندئذ الاقرب انه يتم خلعها ويمسح الرأس آ من غيرها لانه لا يصدق عليها انها من الرأس هي جزء منفصل آ عنه والقاعدة في الاطراف المقطعة التي - 00:48:29

ذكرناها ما قطع سقط فرضه ففرض اليدين الغسل يسقط هذا ويبقى الاصل آ اه فقط قد يرد عندنا ايضا سؤال هنا وهو ما يتصل بتركيبة الاسنان كثير من الناس لديهم اسنان هل يجب عليه ان - 00:48:49

ام لا يجب؟ طيب الاخ يقول لا احد عنده جواب اخر لكم بالاجماع تقولون لا اذا المجمع هنا يقرر بأنه لا يجب عليه خلع الاسنان. نعم حديث اسعد بن عرف وجهه لما اخذ انفه من ذهب. آ - 00:49:10

اه فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يأمره بخلع هذا الانف وغسل اصله وهكذا السن وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لبس الخاتم للصحابة وكانوا يلبسون خواتمهم ولم يكن يأمرهم بخلعها وهذا فيه نوع من التيسير - 00:49:26

وهو مما يستدل به على اه عدم خلع اه مثل تلك الاشياء. من المسائل المهمة هنا ما يوجد على البشرة ما يوجد على البشرة ومن كريمات ونحوها من الدهون فهذه الاصل في مثل تلك المسائل انها اذا كانت حائلة بين - 00:49:46

وبين البشرة ان لم تكن خفيفة بحيث يصل الماء الى البشرة فيجب عندئذ ان تتم ازالتها. ومثل ما يسمى لدينا بالمناكيرو وهذا ما يقطعه على اظفارهن من لون اذا كان هذا اللون يحول دون وصول الماء الى اه الظفر نفسه فيجب عليها ان تزيله. يجب عليها ان تزيله ولا يجوز لها ان تممسح عليه - 00:50:06

بعضهم يقيس على الخفين وهذا من فقه بعض اخواتنا الذي لا اصل له. الذي لا اصل له. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى رجل في ظهر قدمه لمعة مثل الظفر امره ان يعيid الوضوء والصلاه وهذا في حقيقة الامر قد يكون اكبر من الظفر هذى عشرة اظفار او كريمة هذا يعبر عن - 00:50:26

الوجه كلي ومع ذلك تم آ يعني الحول دونه ودون وصول الماء الى آ البشرة فيجب عندئذ ان وان نحذر من ان يكون التجميل

والتزين امام الناس مقبحا لنا بين يدي الله حيث تركنا ما امر سبحانه وتعالى - 00:50:46

اللهم علمنا ما ينفعنا. اللهم احسن طهارتنا وصلاتنا وتقبلها منا. اللهم صلي وسلم على نبينا محمد والذين لا يعلمون. انما جمبع المكلفين
ان يتعلموا دينهم وان يتفقهوا في دينهم. كل واحد من الرجال والنساء عليه - 00:51:06